المحاضرة الخامسة: السماع / النقل وموقف القدماء والمحدثين من المدونة اللغوية قديما وحديثا:

عناصر المحاضرة:

- السماع مفهومه
- عناصر السماع وموقف العلماء منها (القرآن الحديث النبوي، كلام العرب)

مقدمة:

قد استقر عندنا سابقا أن أصول النحو هي أدلته التي بنى عليها النحاة قواعدهم ، وعليها أسسوا النظر النحوي، وقد ثبت عندنا أن هذه الأدلة منها ما هو أساسي أو غالب: كالسماع والقياس والإجماع ، ومنها ما هو أقل شأنا وأهمية كالاستحسان والاستدلال بالعكس، وعدم النظير وغيرها، ولنا وقفة في هذه المحتضرة مع الأصل الأول وهو السماع بما يشتمل عليه من مصادر هامة في التأصيل النحوي.

مفهوم السماع / النقل:

سماه ابن الأنباري في لمع الأدلة (النقل) وسماه السيوطي في الاقتراح (السماع) وهو عند الأول:" الكلام العربي الفصيح (المنقول بالنقل الفصيح) الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة" وقد اختار ابن الأنباري مصطلح النقل بدل السماع لاعتبارات عدة منها:

أ- ليشير إلى أن مصادر النحو وأصوله نوعان: مصادر منقولة (قرآن وحديث وكلام العرب) ، ومصادر معقولة كالقياس والإجماع وغيرها...

ب- إن مصطلح السماع يشعر المتلقي بأن ما نقلى الناقل قد سمعه مباشرة من المصدر الأصلي دون واسطة وهو لا يعبر عن المعنى المطلوب في النقل، إذ إنه نوعان: نقل أو سماع مباشر، ونقل أو سماع غير مباشر.

وإذا عدنا إلى تعريف ابن الأنباري للنقل وجدناه يرتكز على عناصر رئيسة فيه هي:

أ- الفصاحة: فلا يؤخذ بعين الاعتبار الكلام الخارج عن صفة الفصاحة سواء الصادر عن غير العربي أو الصادر عن العربي خارج حدود الفصاحة الزمانية والمكانية.

ب- صحة النقل: إذ اشترط ابن الأنباري نفس الشروط المطلوبة في نقل الحديث، فاشترط أن يكون ناقل اللغة عدلا رجلا كان أو امرأة حرا أم عبدا ، ورفض أن يكون ناقل اللغة فاسقا.

ت- الاطراد: وهو ما يفهم من قوله " الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة" ، ولعل ابن الأنباري في هذا ينظر إلى السماع من زاوية صحة القياس عليه باعتباره ركنا من أركان القياس؛ إذ إن الشاذ لا يصلح لأن يقاس عليه.

أما السيوطي فيسميه السماع وقد عرفه بقوله: " وأعني به ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته فشمل كلام الله تعالى وهو القرآن وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين نظما ونثرا عن مسلم أو كافر"

وقد اتفق كل من ابن الأنباري والسيوطي على أن النقل أو السماع يشتمل على ثلاثة مصادر أساسية هي القرآن والحديث النبوي، وكلام العرب:

أ- القرآن الكريم:

القرآن الكريم هو كلام الله -تعالى-، المُنزل على نبيّه محمد -صلى الله عليه وسلم-، المعجز بلفظه، المتعبّد بتلاوته، المُفتتح بسورة الفاتحة، والمُنتهي بسورة الناس، المكتوب في المصاحف، والمنقول إلينا بالتواتر، وقد أجمع النحاة على حجية النص القرآني فهو أفصح ما نطقت به العرب وأصح نقلا وأبعد عن التحريف، ويعتبر مصدرا مهما من مصادر السماع فكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به سواء كان متواترا أم آحادا أم شاذا.

موقف النحاة من القراءات القرآنية:

احتج النحاة بالقرآن سواء كان متواترا أم آحادا أم شاذا فالقرآن الكريم فوق النحو والفقه والمذاهب كلها فهو أصل الأصول ما وافقه فهو مقبول وما خالفه فهو مردود مرذول ذلك أن لغة القرآن الكريم هي أفصح الأساليب العربية على الإطلاق ، وبالتالي يحتج بالقرآن وبكل قراءاته ولو كانت شاذة وفي هذا يقول السيوطي:" وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياسا معلوما, بل ولو خالفته يحتج بها في مثل ذلك الحرف بعينه, وإن لم يجز القياس عليه, كما يحتج بالمجمع على وروده

ومخالفته القياس في ذلك الوارد بعينه, ولا يقاس عليه" وحاصل كلام السيوطي أن يحتج بالقراءات القرآنية ويستند إليها في تقعيد قواعد النحو إذا لم تخالف قياسا معروفا فإن خالفته فإنهم يجمعون كذلك على الاحتجاج بها أيضا ولكن من غير أن يقاس عليها (وقد فصلنا في المحاضرات الحضورية بين موقف نحاة الكوفة ونحاة البصرة من القراءات القرآنية).

الحديث النبوي :

إذا كان الحديث النبوي مقدما عند الفقهاء والمحدّثين والمفسرين فهو عند النحاة مؤخر بعد كلام العرب ل، الأحاديث النبوية مروية بالمعنى في معظمها ، والحديث النبوي هو قول الرسول صلى الله عليه وسلم وإنما يهتم النحويون بالقول لأنه موضوع علم النحو ومنبع استدلالهم ومرجع أحكامهم.

موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث النبوي:

إن قضية الاحتجاج الحديث النبوي من القضايا المهمة في النحو العربي وقد انقسم النحاة فيها إلى مانعين ومجوزين ومتوسطين حيث يقول أحدهم:" **ختلف** أهل العلم في الاحتجاج بألفاظ الحديث على مسائل اللغة العربية فقال قوم: لا يجوز لأن الغالب الرواية بالمعنى دون اللفظ وكثير من الرواة الذين يروون بالمعنى لا يحتج بهم في اللغة لأن أصلهم عجم أو عرب لا يحتج بقولهم واستدلوا لهذا بكثرة اختلاف ألفاظ الرواة في الواقعة الواحدة اذ ليس كل تلك الألفاظ المختلفة من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم (...)وذهب آخرون إلى جواز الاحتجاج بألفاظ الحديث على اللغة العربية بناء على أن الأصل والغالب الرواية باللفظ قالوا ولا حجة على خلاف ذلك باختلاف الألفاظ في الواقعة الواحدة لجواز كونه صلى الله عليه وسلم حدث عن واقعة واحدة في أوقات مختلفة بألفاظ مختلفة فروى كل راو كما سمع وممن اشتهر بالاستدلال بلفظ الحديث على اللغة ابن مالك رحمه الله"

وعليه يمكن أن نميز بين لاثة مواقف:

أ- الموقف الأول : الرافضون للاستشهاد بالحديث النبوي:

يأت على رأس هذا الاتجاه النحاة الذين ينتمون إلى المدرسة الأندلسية وأول من رفع لواء منع الاستشهاد بالحديث هو ابن الضائع ثم تلميذه أبو حيان الأندلسي ، وكذلك السيوطي وذلك على الرغم من أننا نجد موقفه يميل إلى التوسط أكثر من

المنع، وقد بنى هئلاء موقفهم على حجتين أساسيتين:

- الرواية بالمعنى: أي كون الأحاديث النبوية في معظمها كانت مروية ومنقولة إلينا بالمعنى دون اللفظ.
- إن أغلب رواة الأحاديث النبوية من الأعاجم والمولدين فلم يأمن النحاة من تسرب اللحن والخطأ في مروياتهم.

وفي هذا الشأن يقول السيوطي:" وأما كلامه صلى الله عليه وسلم فيستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي, وذلك نادرا جدا, إنما يوجد في الأحاديث القصار, على قلة أيضا, فإن غالب الأحاديث مروي بالمعنى, وقد تداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها, فرووها بما أدت إليه عبارتهم فزادوا ونقصوا, وقدموا وأخروا, وأبدلوا ألفاظا بألفاظ ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مرويا على أوجه شتى بعبارت مختلفة, ومن ثم أنكر على ابن مالك إثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث"
(قدّمنا في الحصص الحضورية ما يكفي لنقد الأساسين السابقين).

ب- الموقف الثاني: المجوزون للاستشهاد بالحديث:

ذهب إلى جواز الاستشهاد بالحديث النبوي جمع من الأئمة منهم ابن مالك ابن هشام الأنصاري، الحريري ابن خروف ابن جني وغيرهم.

فابن مالك قد جعل القرآن في المرتبة الأولى فإن لم جد فيه عدل إلى الحديث فإن لم يجد عدل إلى كلام العرب بل أحيانا يستشهد بكلام الصحابة وقد علّق أبو حيان في شرح التسهيل على استشهاد ابن مالك بالحديث الشريف بقوله " فقد أكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في

لسان العرب وما رأيت أحدا من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره"

ث- الموقف الثالث: المتوسطون:

يمثل هذا المذهب من النحاة الشاطبي والسيوطي ، فلم يمنعوا الاستشهاد مطلقا ولم يقبلوه مطلقا،وإنما قالوا بجواز الاستشهاد بما ثبت لفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم،وذلك من خلال ضوابط وقرائن تدل على أنه لم يقع فيه تصرف من الرواة كأن يكون الحديث مما يعتني الرواة بنقل ألفاظه لمعنى خاص فيه

(وقد تم التفصيل في الحصص الحضورية في هذه النقطة.)

كلام العرب:

كلام العرب نوعان منظوم ومنثور؛ وهو المصدر الثالث من مصادر السماع بعد القرآن والحديث النبوي، وكلام العرب الذي يحتج به هو كل نظم أو نثر ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم قبل أن تفسد الألسنة، فليس كل كلام عربي يصح الاحتجاج به، وإنما وضع العلماء ضوابط مكانية وزمانية لما يجوز الاحتجاج به من كلام العربي وما لا يجوز.

أ- المعيار الزمني:

وضع النحاة حدا زمنيا لما يصح الاتجاج به من كلام العرب شعرا ونثرا، فاتفق على جعل منتصف القرن الثاني للهجرة نهاية الاحتجاج بشعراء الحاضرة، وذكروا أن آخرهم هو إبراهيم بن هرمة، وجعل منتصف القرن الرابع لشعراء البادية.

وقد قسموا الشعراء إلى أربعة طبقات:

الطبقة الأولى: وهي طبقة الشعراء الجاهليين وهو الذين لم يدركوا الإسلام.

الطبقة الثانية: طبقة الشعراء المخضرمين الذين عاشوا الجاهلية والإسلام.

الطبقة الثالثة: طبقة الشعراء الإسلاميين الذين عاشوا عهد البعثة والعهد الأموي، كالفرزدق وجرير والأخطل.
الطبقة الرابعة: طبقة الشعراء المحدثين المولدين ومنهم بشار بن برد وأبو نواس .
وقد أجمع النحاة على الاحتجاج بشعر الطبقتين الأولى والثانية واختلفوا في الثالثة ، وأما الرابعة فلا يستشهد بشعرها إلا على سبيل الاستئناس لا على سبيل البناء والتأسيس.
ب- المعيار المكاني:
ويطلق عليه أيضا معيار البداوة والتحضر ، فقد مجد العلماء البادية واتجهوا شطرها ووثقوا في أهلها فهي موطن الفصاحة والبيان وقد كانوا يرسلون أبناءهم إلى البادية ، وقد حرص النحاة على اختيار القبائل البعيدة عن العجم ذات اللغة النقية الصافية التي لم يخالطها اللحن، حيث اختاروا مجموعة من القبائل يحتج بكلامها يجمع بنها التوغل في البداوة ورفضوا ما دونها لقربها من الأمم الأخرى وقد أورد الدارسون نصا مهما في هذا الشأن يجمع فيه القبائل العربية التي يحتج بكلامها فقالوا: " والذين عنهم نقلت اللغة العربية وبهم اقتدي وعنهم أخذ اللسان العربي من بين كلام العرب هم:قيس وتميم وأسد فإن هؤلاء هم الذين عنهم أكثر ما أخذ ومعظمه وعلهيم اتكل في الغريب وفي الأعراب والتصريف ثم هذيل وبعض كنانة وبعض الطائيين ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم.وبالجملة فإنه لم يؤخذ عن حضري قط ولا عن سكان البراري ممن كان يسكن أطراف بلادهم التي تجاور سائر الأمم الذين حولهم.فإنه لا يؤخذ لا من لخم ولا من جذام فإنهم كانو مجاورين لأهل مصر والقبط, ولا من قضاعة ولا من غسان ولا من إياد فإنهم كانو مجاورين لأهل

الشام وأكثرهم نصارى يقرؤون في صلاتهم بغير العربية, ولا من تغلب والنمر فإنهم كانوا بالجزيرة مجاورين لليونانية، ولا من بكر؛ لأنهم كانوا مجاورين للنبط والفرس ولا من عبد القيس لأنهم كانوا سكان البحرين مخالطين للهند والحبشة ولا من أزد عمان لمخالطتهم للهند والفرس، ولا من أهل اليمن أصلا لمخالطتهم للهند والحبشة ولولادة الحبشة فيهم, ولا من بني حنيفة وسكان اليمامة ولا من ثقيف وسكان الطائف لمخالطتهم تجار الأمم المقيمين عندهم, ولا من حاضرة الحجاز لأن الذين نقلوا اللغة صادفوهم حين ابتدءوا ينقلون لغة العرب قد خالطوا غيرهم من الأمم وفسدت ألسنتهم".

وعليه يمكن القول إن اختيار القبائل التي يحتج بكلامها ويعتمد عليه في بناء القاعدة النحوية كان بناء على أمرين:

- مدى توغل هذه القبائل في البادية.
- مدى الابتعاد عن الاختلاط بالأعاجم.

وقد تم التفصيل في كل هذه الأمور في الحصص الحضورية.